

النصوص التي نقحتة أو تمتته وخاصة القانون عدد 67 لسنة 2000 المؤرخ في 17 جويلية 2000،

وعلى الأمر عدد 1932 لسنة 1992 المؤرخ في 2 نوفمبر 1992 المتعلق بتحديد الجهة المختصة بإمضاء الشهادات العلمية الوطنية.

وعلى الأمر عدد 1823 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 المتعلق بتحديد شروط الحصول على الشهادات الوطنية لدراسات الدكتوراه، كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1801 لسنة 1997 المؤرخ في 3 سبتمبر 1997،

وعلى الأمر عدد 2485 لسنة 1995 المؤرخ في 18 ديسمبر 1995 المتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية للمرحلة الأولى والشهادة الوطنية في الفن والحرف،

وعلى الأمر عدد 2602 لسنة 1995 المؤرخ في 25 ديسمبر 1995 المتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية لمهندس،

وعلى الأمر عدد 2605 لسنة 1995 المؤرخ في 25 ديسمبر 1995 المتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية للمرحلة الأولى في دراسات الهندسة المعمارية والشهادة الوطنية لمهندس معماري،

وعلى الأمر عدد 2607 لسنة 1995 المؤرخ في 25 ديسمبر 1995 المتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادات الوطنية للدراسات العليا المتخصصة،

وعلى الأمر عدد 1331 لسنة 1998 المؤرخ في 22 جوان 1998 المتعلق بتحديد شروط الحصول على الشهادات الوطنية لدراسات الدكتوراه في العلوم الزراعية،

وعلى الأمر عدد 1023 لسنة 1999 المؤرخ في 10 ماي 1999 المتعلق بضبط نظام الترسيم والدراسات والامتحانات للحصول على الشهادة الوطنية لمهندس التي تسنها المدرسة التونسية للتقنيات،

وعلى رأي وزراء الشباب والطفولة والرياضة والدفاع الوطني والفلاحة والشؤون الاجتماعية وتكنولوجيات الاتصال والصحة العمومية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - يضبط هذا الأمر تسمية الشهادات التي تسنها مؤسسات التعليم العالي والبحث طبقا للجدول المنصوص عليه بالفصل 3 من هذا الأمر.

الفصل 2 - تسلم الشهادات باللغة الفرنسية أو باللغة الأنكليزية للطلبة حسب طلبهم.

أمر عدد 2429 لسنة 2001 مؤرخ في 16 أكتوبر 2001 يتعلق بضبط تسمية الشهادات الوطنية التي تسنها مؤسسات التعليم العالي والبحث في الدراسات الهندسية وفي الفن والحرف وفي الماجستير المتخصص وفي دراسات الدكتوراه.

إن رئيس الجمهورية،

باقترح من وزير التعليم العالي،

بعد الاطلاع على القانون عدد 70 لسنة 1989 المؤرخ في 28 جويلية 1989 المتعلق بالتعليم العالي والبحث العلمي، وعلى جميع

الفصل 3 . تكون الترجمة الرسمية للشهادات الوطنية مطابقة للمرادفات المذكورة بالجدول التالي :

التسمية القديمة	التسمية الجديدة	التسمية بالإنجليزية
. الشهادة الوطنية لمهندس	. الشهادة الوطنية لمهندس	. ناشنل إنجنيرينق دقري "National Engineering degree "
. الشهادة الوطنية لمهندس معماري	. الشهادة الوطنية لمهندس معماري	. ناشنل أرشتكتشار دقري "National Architecture degree"
. الشهادة الوطنية في الفن والحرف	. الشهادة الوطنية في الفن والحرف	. ناشنل دقري إن آرتس أند "National degree in arts and crafts"
. شهادة الدراسات العليا المتخصصة	. الماجستير المتخصص	. إبلايد ماستر "Applied master"
. شهادة الدراسات المعمقة	. الماجستير	. ماستر "master"
. شهادة الدكتوراه	. الدكتوراه	. فلوصوفي دكترت (بي آيتش دي) Ph D (Philosophy Doctorate)

الفصل 4 . تلغى التسميات المخالفة لهذا الأمر والمتعلقة بالشهادات المنصوص عليها بالفصل 3 من هذا الأمر.

الفصل 5 . وزير التعليم العالي والوزراء المعنيون مكلفون، كل في ما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 16 أكتوبر 2001.

زين العابدين بن علي